



بروزدلاقي العام لكلية التمريض



العام الجامعي

٢٠٢٣ - ٢٠٢٤



□ دليل الميثاق الأخلاقي

□ (الطالب - عضو هيئة التدريس - القيادات الأكademie - الموظف)

ان غياب الاخلاق يعني غلبة شريعة الغاب حيث القوة هي الحق وليس الحق هو القوة

□ بيان الميثاق

رئيس اللجنة

عضو

عضو

عضو

عميد كلية التمريض - جامعة الفيوم

وكيل الكلية للدراسات العليا

المشرف العام على اعمال الجودة

مدير وحدة الجودة

رئيس معيار

أ.د/ هويد المنشاوي

أ.د/ رانيا فراج

د/ اسماء محمد

/

□ بيان الميثاق



المقدمة

الحمد لله وحده الذى بفضله تم الصالحات والصلوة والسلام على نبى السلام والهدىات. إن الالتزام ان الالتزام بأخلاق وسلوكيات مهنة التمريض يؤدي إلى الرقي واحترام المريض وكرامته وحقوقه وتشمل الجميع و لا تتحدد هذه المهنة بأى اعتبار آخر مثل اختلاف الجنسية أو العرق، اللون، العمر، الجنس ،الميول السياسية أو الحالة الاجتماعية ، لذا يسعى كلية التمريض بكافة قواها البشرية العاملة بها إلى وضع لبنات الاساس العام للضوابط العامة التي ينبغي للطالب نهجها في العملية التعليمية؛ لتحقيق الأهداف التي تجمع بين الحقوق والواجبات، و تخرج طالب مثالى ومتميز يقتدى به في المجتمع ويكون قادرًا على التنافس في الأسواق المحلية والإقليمية والدولية.لذا كان من الضروري وضع هذا الميثاق الأخلاقي والذى يعد وثيقة معتمدة بين يدي ابنائنا وبناتنا طلبة كلية التمريض وأعضاء هيئة التدريس والموظفين ، والذى يعد ايضا مرجعًا كافياً لهم، ولمعرفة كل ما يتعلق بحقوق وواجبات كل منهم تجاه كليته وكوادرها .ونظمح أن يجد القارئ الكريم في هذا الميثاق كل ما يتعلق بالمبادئ الأخلاقية التي يجب على المنتهي للكليه أن يتلزم بها طيلة فترة دراسته أو عمله في الكلية وبعدها.

رؤى الكلية

تسعى كلية التمريض جامعة الفيوم ان تكون مؤسسه تعليمية رائدة ومتفردة في مجالات التمريض والبحث العلمي وخدمة المجتمع على كافة المستويات المحلية والإقليمية والدولية

رسالة الكلية

تلزم كلية التمريض جامعة الفيوم باعداد خريج متميز علمياً ومهنياً واحلاقياً يكون قادراً على تقديم رعاية تمريضية متميزة و شامله وامنه تلبى احتياجات الفرد والاسرة والمجتمع وفقاً لمعايير الجودة واحداث التقنيات والتطورات العلمية والعالمية في مجال التمريض، وعلى المشاركه في انتاج البحوث العلمية التطبيقية والبحث العلمي والشراكه المجتمعية وذلك من خلال برامج تعليمية مواكبة لاحداث التطورات العلمية والعالمية تساهم في اثراء مجتمع المعرفة ودعم تنافسية الخريج من خلال التواصل مع المؤسسات الصحية الإقليمية والدولية وتنمى لدى الطالب القدرة على القيادة واتخاذ القرار والتنمية المستمرة للذات

تعريف الميثاق الأخلاقي

الميثاق الأخلاقي "هو مجموعة القيم العليا التي تسعى الكلية إلى الالتزام بها لتحقيق رسالتها". ويحدد الميثاق القواعد الواجب توافرها في سلوك أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والإداريين والعمالة المساعدة والطلاب.

آداب وأخلاقيات مهنة التمريض

هي عباره عن مجموعة من القواعد السلوكيه التي تلزم الممارسين لمهنة التمريض القيام بمهام المهنه وتحفظ حقوق العاملين والمستفيدين ، ولا تتعارض مع القيم والمبادئ والمعتقدات والاعراف السائده في المجتمع ، وتحدد العلاقة المهنيه بين اعضاء الفريق الصحي

.

أهداف الميثاق

- توعية الطالب وعضو هيئة التدريس والموظف بحقوقهم وواجباتهم الجامعية.
- تنمية شعور الطالب بالمسؤولية تجاه كليته ومجتمعه وبث روح المنافة الشريفة بين الطالب وزملائه.
- توعية طلاب وخريجي الكلية للنصوص القانونية الحاكمة لدائهم أثناء الدراسة وبعد التخرج من الكلية
- تحديد معايير حسن السلوك الأكاديمي والمثل العليا والمبادئ العامة التي تضع ضوابط مناقشة القضايا الأخلاقية التي يجب أن تسود نسيج مجتمع الكلية.
- تعزيز دور عضو هيئة التدريس الجامعي والموظفي في العملية التعليمية.
- تشجيع عضو هيئة التدريس على التعاون بينه وبين زملائه والبيئة المحيطة به وطلابه والعاملين معه.
- توضيح الواجبات والحقوق المهنية أمام زملاء المهنة الواحدة في الإدارة والتدرис، والبحث العلمي، والطلبة، والكلية، والمجتمع.
- تعزيز انتماء عضو هيئة التدريس لرسالته، والرقي بمكانته الثقافية والاجتماعية والعلمية.
- تحقيق الانسجام والاستقرار داخل البيئة الجامعية وخارجها.
- رفع مستوى الأداء المهني لأعضاء هيئة التدريس بما يحفظ شرف ومكانة مهنتهم.
- تشجيع العاملين بالجهاز الإداري على التعاون بينهم وبين زملائهم وأعضاء هيئة التدريس والقيادات بالكلية والبيئة المحيطة به والعاملين معه.
- توضيح الواجبات والحقوق المهنية أمام زملاء المهنة الواحدة في الإدارة في الكلية والمجتمع.
- تحديد معايير حسن السلوك الأكاديمي والمثل العليا والمبادئ العامة التي تضع ضوابط مناقشة القضايا الأخلاقية التي يجب أن تسود نسيج مجتمع الكلية.
- تعزيز انتماء الموظف لكتليته، والرقي بمكانته الإدارية الثقافية والاجتماعية.
- تحقيق الانسجام والاستقرار داخل بيئه الكلية وخارجها.

مبادئ اخلاقيات مهنة التمريض

المبدأ الأول : الانسان مكرم

(ولقد كرمنا بني آدم) وهذا المبدأ يقتضى فعل كل مايلزم من القائمين على مهنة التمريض لحفظ على حياة الانسان سليما معافى ليس بدنيا فحسب بل نفسيا و عقليا ايضا فيجب على مقدم الرعاية التمريضية ان يحترم كيان الانسان و شخصيته اي كانت محافظا على خصوصيته وآدميته.

المبدأ الثاني : الحياة حق للانسان

(ومن احياتها فكأنما احيا الناس جمیعا) وكلمة حق هي ناموس وقانون لا يمكن مخالفته فمن يقدم الرعاية التمريضية مسؤول مسؤولية كاملة لا تفریط فيها عن حياة متلقى الرعاية ومن فرط في حق الحياة لای شخص او تسبب في اذاته فهو مسؤول امام الله والقانون عن هذا وليس لاذاء بدنيا فقط فالإذاء النفسي والروحي والاجتماعي هي من انواع التفريط في حق الحياة للانسان ويعاقب عليها القانون

المبدأ الثالث : العدالة والمساواة

(الناس سواسية كأسنان المشط الواحد) من اهم المبادئ التي لا يمكن نكرانها في مجال التمريض هي العدل والمساواة بين جميع من يتلقون الرعاية التمريضية دون التفریق بينهم ودون النظر لدين او منصب او لون او جنس او عرق فمن اسس التمريض التي لا غنى عنها منذ ان اتخد التمريض طريقه على الارض هو تطبيق مبدأ العدالة والمساواة والالتزام بذلك المبدأ هو مفتاح من مفاتيح النجاح والارتقاء بمهنة التمريض

المبدأ الرابع : التمريض انسانيه ثم عمل

(ان الله كتب الاحسان على كل شيء) والمقصود هنا ان التمريض ومن يقدمه يتعامل مع الروح قبل الجسد ومن هنا ينبع الشفاء وتبدأ التفاعلات العلاجية بالتأثير وتحسن حالة متلقى الرعاية وهذا هو مبدأ ضمان الجوده في كل شيء استصلاح الامور وتنظيمها من الاساس وحتى الاتمار ومن هنا ايضا خرج التمريض الى النور بدأ بشفاء الروح حتى وصل الى شفاء الجسد وقد يكون هذا المبدأ قد بدأ في التلاشي في خضم الحياة المزدحمة بالعمل والمشاكل متباين اهم تأثيرات

الرعاية
الهادئ المهدب ، المظهر الملائم النظيف ، اللمسه الحانية على المريض والى تتفااعل اكثر من الدواء مع المرضى .

المبدأ الخامس : لضرر ولا ضرار

حيث لا يسمح لمقدم الرعاية الصحية الاقدام على اي سلوك او عمل من شأنه الضرر بمتلقى الرعاية الصحية حتى ولو من باب البحث العلمي فلا يجوز تعريض المريض او اي انسان الى اي تجربة علميه دون علمه او موافقته مع الالتزام بشرح مبسط وتفصيلي لما يتم عمله مع متلقى الرعاية الصحية حتى يتسعى له الفهم وتقرير موافقته من عدمها.

الأخلاق و الجامعة :

تمثل طبيعة الفئة التي يتعامل معها الأستاذ الجامعي داخل كلية التمريض تحدي حقيقي اكثراً من فئة طلابيه قد يتم التعامل معها في باقي الكليات فنحن بكلية التمريض بصدق التعامل مع طالب جامعى وفي نفس الوقت ممرض يمكن ان يكون قد سبق له التعامل في هذا المجال بشكل عملى كطالب المعاهد المتقدمين للالتحاق بكلية التمريض او لم يسبق لهم اي تعامل في هذا المجال من طلبة الثانوية العامة الجدد كما تمثل البيئة في محافظة الفيوم ايضاً صعوبة حقيقة من حيث النشأة الريفية لبعض الطلبه والطالبات وتمسكهم بكثير من المبادئ والقيم التي نشأوا عليها ، بل قد يثار الجدل بالفعل حول من هم عملاء الأستاذ : هل هو الطالب فقط، أم الأسرة أم الجهات التي سيعمل فيها بعد التخرج، أم المجتمع الواسع الذي سيستقبل هذا الخريج؟ أم من بالتحديد من الذي يقرر مستقبل الطالب حقيقة؟ مما يضع عضو هيئة التدريس امام عملية اعادة تأهيل وهيكلة الطالب ليتلاءم ويتماشى مع مهنة التمريض بكل ما تتصفه من مبادئ و اخلاقيات و اسس عليه التواكب معها ليكون في النهاية خريج جدير بالتقدير والاحترام كممرض .

الميثاق الأخلاقي

الميثاق الأخلاقي لطلاب الكلية (حقوق وواجبات)

اولاً : حقوق طالب الكلية

من حق طالب الكلية ان يكون له مرشد او رائد اكاديمي يتم التوجه له للإجابة عن تساؤل خاص بالكلية وان يكون له دليل ارشادي يوزع عليه في بداية العام الدراسي موضح به كافة الحقوق والواجبات للطالب.

- عدم التمييز بين الطالب حسب الاهواء الشخصية. سواء كان في الانشطه العلمية او الطلابية او حتى في توزيع المهام الطلابية.
- عمل خريطة ارشادية لاعلام الطالب باوقات واماكن محاضراته والقائمين على تدريسها واماكن التدريبات العملية والمشرفين على ذلك طوال الفصل الدراسي مع الالتزام بها وايضا اعلامه بقواعد وطرق التقييم المختلفة لجميع الفرق على حسب الاقسام.
- مشاركة الطالب في وضع جداول الامتحانات.
- الحرص على اعلام الطلاب بنتائجهم قبل الاعلان الرسمي عن النتيجة.
- عمل اجتماعات طلابيه بشكل دورى لسماع انتقاصهم او تأييدهم الى ما يخص العملية التعليمية ومناقشة اى مشاكل معهم بشكل حضارى واخلاقي.
- قياس رضاء الطلاب بصفة دورية عن كل ما يخص العملية التعليمية والاذ بالآراء الصائبة.

ثانياً : واجباته طالب كلية التمريض

- التقيد بالتقالييد والأخلاقيات الأكademie لكلية التمريض والحفاظ على المظهر الخاص بطالب كلية التمريض من شكل عام او زى موحد .
- احترام اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة واصحائى المعامل والجهاز الادارى ووضع الحدود اللازمه اثناء التعامل مع كل فرد منهم .
- الالتزام بالمواعيد المحددة وعدم مخالفتها .

- الحفاظ على الايثاث الخاص بالكلية والادوات المعملية التي يتم التدريب عليها والاجهزه الموجودة بالكلية وحتى البناءه الخاصة بالكلية لأنها جميعها ملكية عامه والاهمار فى اى منها بأى شكل من الاشكال يمثل انتهاك لقانون الجامعه والملكية العامه.
- مراعات سلوكيات التعامل مع باقى الطالب بالطريقة الانقة والتى يجب التعامل بها داخل الحرم الجامعى مع مراعاة التعاون والعمل مع باقى الطالب كفريق عمل واحد فهذا من اسس الجوده فى العمل وخاصة فى مهنة التمريض .
- الالتزام بكافة القوانين والقواعد التى تملئ على الطالب فى بداية العام الدراسي او بداية اي محاضرة او اثناء عمليات التقييم لأن مخافه اى منها يؤدى الى نوع من العقوبه يمكنه التأثير على التقييم النهائي للطالب.

ثالثا :- أخلاقيات الطالب نحو دراسته

توضح هذه النقاط أهم القواعد المسؤولة عن ضبط وتعديل وتوجيه عادات الطالب التي تتعلق بالدراسة، فقد يكون الطالب أداة للعديد من المشكلات التي من شأنها أن تؤثر على جودة التدريس، كالشروع الذهنی، وتدنى المستوى التعليمي، واهتمام الطالب على الدرجات أكثر من المادة العلمية، والغياب، وتعدد أخلاقيات طالب الجامعة نحو دراسته، ومن هذه الأخلاقيات:

- **مراجعة خطط المقررات:** يطلع الطالب على لائحته الدراسية بجميع قوانينها وتوزيع درجاتها كما يطلع بشكل دوري على خطة المقرر الدراسي المعتمده؛ لكي يتعرف على جميع الموضوعات وخريطة العمل ((النظري - العملى))، والتعرف أيضاً على مواعيد الاختبارات؛ استعداداً لها.
- **المواظبة على المحاضرات:** الانضباط في الحضور عدا بعض الظروف التي قد يمر بها الطالب التي تستوجب الغياب؛ ليتحصل على الفوائد من خلال المدخلات والأسئلة والاستفسارات التي تطرح داخل المحاضرة والالتزام بالحضور دون غياب اثناء التدريبيات العملية سواء بمعامل الكلية او التدريبيات الميدانية مع اعلام الطالب انه يتم ارسال انذارات بالغياب الى ولی الامر وبعد حصول الطالب على ثلاث انذارات واعلامه بهم يتم حرمانه من اعمال السنة للمواد التمريضية وبالتالي لا يجوز له دخول المواد النظرية التمريضية طبقاً لنصوص لائحة كلية التمريض الا في حال ما احضر الطالب تقرير طبى من احدى المستشفىات الجامعية يفيد اسباب تغيبه ويتم عرضها على مجلس القسم التابع له الطالب ومن ثم عرضة بمجلس الكلية للبت في امر الطالب .

- **المتابعة المستمرة مع مسئولي المواد النظرية والعملية :** تشير هذه النقطة إلى متابعة الموضوعات التي تم دراستها بصورة منتظمة، واستشارة أساتذة المواد لمعرفة معوقات الفهم للمواد الدراسية والمتابعة مع القائمين على التدريبات العملية للوقوف على مستوى الطالب وكيفية تحسينه إذا ما ثبت تأخر مستوى الطالب.

رابعاً : أخلاقيات الطالب نحو أساتذته

وهي مجموعة المبادئ المسؤولة عن ضبط علاقات الطالب بأساتذته، وتنأثر أخلاقياته في هذا المجال بأخلاقياتهم، ومنها:

- **احترام عضو هيئة التدريس:** ابعاد الطالب عن أي إساءة أو لفظ خارج أو طريقة التحدث بشكل غير لائق أو طبقة صوت غير مناسبة للحديث .
- الاستئذان منه:أخذ الموافقة من الأستاذ عند الدخول والخروج من القاعة، وعند توجيه الأسئلة، أو إضافة معلومة أو مداخلة ما.
- **ال التجاوب معه:** حضور الطالب مع الأستاذ بالفكر وليس بالبدن فقط، وعدم انشغاله بالأحاديث الجانبية، أو استخدام الهاتف النقال، ومناقشة الأستاذ عن الجزئيات التي لم يفهمها.
- **ملحوظه هامه :** وعلى الطالب أن يتعلم أنه في حال ما خالف الأخلاقيات السابق ذكرها وتعدى باللطف والقول على استاذته فهو يعرض نفسه إلى التحويل إلى مجلس تأديب بناء على مذكرة يتم رفعها من قبل عضو هيئة التدريس والواقع عليه الضرر
- ومن الآثار التربوية لهذا المجال تكوين علاقات جيدة بين الأستاذ والطالب، وكسب الثقة وتحقيق الرضا المتبادل.

خامساً : أخلاقيات الطالب نحو زملائه

وهي القواعد المسؤولة عن توجيه علاقات الطالب بزملائه في الكلية، ومنها:

- **الغاية باختيار الجليس:** أن يهتم الطالب باختيار الجليس الصالح في دينه وعلمه وخلقه؛ ليستفيد منه في تطوير نفسه دينياً وخلقياً ودراسياً.
- **التعاون مع زملائه:** تتركز جميع الخطط الدراسية لجميع المستويات التعليمية بالكلية على العمل الجماعي بين الطلاب أثناء الدراسة لذا وجب على جميع الطلاب التكيف وتعلم العمل كفريق وليس العمل الفردي ،

- التزام الطالب بجميع السوكيات والأخلاقيات الطيبة بينه وبين زملاءه وعدم التلفظ باى الفاظ خارجه او التحدث باصوات غير مناسبة مع زملاءه داخل كلية التمريض أيضاً السؤال على الزملاء في حال غياب أحدهم، وتقديم النصيحة لهم في حال تقصيرهم.
- ملحوظه هامة : على الطالب ان يعلم انه في حال مخافة الاخلاقيات السابق ذكرها يتم حرمانه من درجات السوكيات باستماره التقييم الخاصة به مما يؤثر على تقدمه في المستوى التعليمي ومن الآثار التربوية لهذا المجال احترام الآخرين، وتطوير الخبرات، وإشباع الحاجة لتقدير الذات

سادساً : الميثاق الاخلاقي الذي ينظم علاقة خريج كلية التمريض والمريض:

- الرعاية التمريضية لا يمكن تأجزتها فيجب ان تقدم كامله دون تقصير او اختزال.
- القرارات الحاسمه والصادقه في تطبيق الرعاية الصحية طبقاً لل الأولويات بين المرضى او حتى بين الخطوات العملية مع مريض نفسه.
- دائماً يقدم للمريض او لذويه عرض تفصيلي مبسط عن تطورات حالته وتشخيصه والعلاجات التي توصف له والتكاليف المادية لعلاجه دون خلط او تغيير في المعلومات
- خريج كلية التمريض لا يتعامل مع وجه او لون او منصب او ديانه وانما هو يتعامل مع روح وجسد وعقل .
- الحفاظ والتكتم على خصوصيات واسرار المريض الا ما يتعلق بالمسائل القانونيه والتي يمكن الاستشهاد بخريج كلية التمريض اذا ما تほتم الامر.
- التعامل مع المريض الغير واعي وكأنه انسان واعي مدرك لكل ما يدور من حوله حتى في حالات الاحتضار يجب التعامل معه بكل آدميه وتحضر دون الاضرار اللفظي او البدني للمريض مع تهيئة اسرته في حالات وفاة المريض بشكل اخلاقي حميد.
- مراعاة حرمة الميت بما يتناسب مع معتقده الديني وتقاليد المجتمع.
- خريج كلية التمريض بالنسبة للمريض هو المحام الخاص به - مرشدـه الصحـى - معلـمه التـوعـوى - كـاتـم اـسـرـارـه - النـاصـح الـذـى يـؤـتـمـن عـلـى اـدـقـ التـفـاصـيلـ.

سابعاً : المام خريج كلية التمريض بحقوق المريض

- من حق المريض الحصول على الاهتمام والاحترام والعناية الصحية الكريمة .
- من حق المريض الحصول على العلاج كإنسان دون النظر إلى عرقه أو لونه أو جنسه أو عمره أو أي اعتبار آخر .
- من حق المريض أو أحد أقربائه معرفة وفهم أي معلومات خاصة به عن تشخيص المرض وتطوراته من الأخصائي فرد من الفريق الصحي .
- من حق المريض معرفة أي معلومات متعلقة بأي إجراء يعمل له من خريج كلية التمريض أو الطبيب أو بقية أفراد الفريق الصحي .
- من حق المريض معرفة مدة العلاج وفترة العلاج بالمستشفى .
- من حق المريض معرفة هوية وكفاءة وأسماء الأشخاص المسؤولين عن تقديم العناية الصحية له.
- من حق المريض رفض أي متابعة أو إشراف من الأشخاص الذين لا ينتمون للفريق الصحي بشكل مباشر.
- من حق المريض اتخاذ أي قرار يتعلق بخطة العناية الصحية خلال فترة العلاج .
- من حق المريض رفض العلاج أو خطة العناية الصحية . ولكن يجب أن يعرف المريض عواقب أو نتيجة هذا الرفض .
- في حالة رفض المريض العلاج فإنه مؤهل للحصول على عناية صحية أخرى تناسبه أو يتم نقله إلى مستشفى آخر (حسب طلبه) .
- من حق المريض أن يتم المحافظة على خصوصياته وأسراره من قبل الفريق الصحي أو العاملين بالمرفق الصحي.
- من حق المريض المحافظة على خصوصيته وذلك أثناء المقابلة والفحص والعلاج .
- من حق المريض حرية الاتصال ومقابلة الأشخاص الذين يختارهم أثناء تواجده بالمستشفى.
- من حق المريض أن تكون جميع السجلات المتعلقة بالعناية الصحية له سرية ، وأن يتم حفظها بمنتهى السرية

- من حق المريض أن تحافظ المستشفى على سرية المعلومات الخاصة به وبمرضه وذلك حتى بعدها يحول الملف إلى أي قسم آخر لمراجعة المعلومات وتسجيلها .
- من حق المريض مراجعة السجلات الخاصة به وأن يحصل على شرح لهذه المعلومات .
- من حق المريض أن تلبي المستشفى جميع احتياجاته الصحية وأن تكون العناية والخدمات المقدمة له في حدود الإمكانيات .
- من حق المريض الموافقة أو رفض المشاركة في البحوث والدراسات المقترحة لحالته .
- من حق المريض التنسيق واستمرار العناية به حتى بعد خروجه من المستشفى.
- من حق المريض معرفة سياسات وإجراءات المستشفى المتعلقة بالعناية الصحية .
- من حق المريض معرفة المصادر المتوفرة لحل أي مشكلة أو نزاع يؤثر سلباً على العناية به .
- من حق المريض أن يعين من ينوب عنه في اتخاذ القرار المناسب الخاص بالعناية به عندما يكون غير قادر على اتخاذ قراره بنفسه .
- من حق المريض الإلمام بجميع حقوقه الخاص بالعناية الصحية .

ثامنا :- مسؤوليات خريج كلية التمريض نحو المؤسسة التي يعمل بها

- احترام قوانين وقواعد ولوائح العمل بالمؤسسة وتنفيذ ما يختص بها.
- العمل كفريق عمل متكامل مع جميع فئات جهاز العمل بالمؤسسة الصحية .
- اتباع كل مبادئ اللياقة والأخلاقيات الحميدة في التعامل مع جميع المتواجدین داخل المؤسسة.
- احترام مواعيد العمل والالتزام بالزی الرسمي للمؤسسة.
- الحفاظ على المؤسسة العلاجية من بنية الى اجهزة او موارد وخامات هو نوع من التميز في العمل والتقانی في اداء.
- الابتعاد عن كل السلوكات التي تؤدى دائمًا الى اي نوع من العقوبات سواء داخل المؤسسة العلاجية او عقوبات من خارجها .
- الامانة في الحفاظ على ممتلكات المؤسسة من ادوية واجهزة ومرضى.

تاسعاً : واجبات خريج كلية التمريض تجاه المجتمع :

على الممرض / ة خريج كلية التمريض ان يساهم في خدمة المجتمع من خلال مهنته و بكل امكاناته حسب ما تقتضيه المصلحة العامة و يكون ذلك في إطار الأهداف التالية :-

- ممارسة المهنة على اقصى درجة من المعرفة و المهارة و الصدق و الامانة و المتابعة لما يستجد في مجال التمريض
- العناية بصحة المجتمع بالتوسيعية الصحية المناسبة لموقع خريج كلية التمريض
- المساهمة في تحسين الخدمات الصحية المقدمة للمجتمع في مكان عمله وفي القطاع الصحي بشكل عام
- المساهمة قدر الاستطاعة في دراسة المشكلات الصحية على مستوى المجتمع و اقتراح الحلول المناسبة لها
- المشاركة الفعالة في البحوث و الاحصاءات الطبية التي تؤيد المجتمع
- الالتزام بمعاونة الجهات المختصة في اداء واجباتها نحو صحة افضل مثل التبليغ عن الامراض السارية و الاوبئة

عاشرًا : مسؤولية خريج كلية التمريض تجاه معنفة التمريض

تسعي كلية التمريض إلى تخرج:-

- ممرض يسهم في تطوير نفسه أولاً ومهنته ثانياً عن طريق تحديث جميع مالديه من سلوكيات ومعلومات وتطبيقات حيث يتواكب دائماً مع ركاب الحادثة في علوم التمريض والتطبيقات الصحية.
- ممرض ذو مظهر مشرف لائق بمهنته كممرض على قدر كبير من الثقة والتعلم والثقافة
- ممرض لا يتوقف علمه عن حدود التخرج والحصول على شهاده بل يمتد الى عمل ابحاث وحضور مؤتمرات وندوات وورش عمل لتشق وتنمية خلفيته المعلوماتية عن كل ما يخص التمريض.

- ممرض ليس قادر على تأدية دوره داخل المؤسسات العلاجية بل يستطيع ان يمتد الى المجتمع ككل ويسيهم في الاعمال النقابية والادوار القياديه الخاصة بالصحة والحملات التفتيسية وغيرها .
- ممرض قادر على اللحاق بر Kapoor هيئة التدريس والانضمام اليهم بخبرات وقدرات تطور من العمليه التعليميه وتضيف اليها المزيد.
- ممرض لديه الوعي الكافى لتجنب ما يضره او يؤذيه او ما قد يضر المريض او اي فرد فى المجتمع كما انه ملم جيدا بكل ما يفيد من حوله من مرضى واصحاء .
- ممرض قادر على المشاركة بابحاث علميه متطورة من أجل زيادة البنية المعرفيه لعلوم التمريض
- ممرض تعلم ان يرتقى بمهنته ليترقى بمجتمعه وليصل به الى اقصى درجات النجاح.

الحادي عشر : - قوانين ممارسة مهنة التمريض :

تعتمد قوانين ممارسة مهنة التمريض على قوانين الدوله نفسها ولكل دولة قوانين وتشريعات خاصة بها تهدف الى حماية صحة المواطنين وحماية خريج كلية التمريض وتحدد الموصفات العلمية للعاملين فيها والحد الدنى لتلك الموصفات هو :

1. الحصول على درجة علمية معترف بها من أحد معاهد او كليات التمريض المعترف بها على المستوى المحلي للدولة.
2. الحصول على ترخيص بمزاوله المهنة معترف به من جمهورية مصر العربية
3. التسجيل في نقابة التمريض والحصول على عضوية النقابة.

الثاني عشر:- اعمال تمريضية يعاقب عليها القانون

الأعمال الغير قانونية

تحدد القوانين في كل دولة بعض الأمور الغير مسموح بها قانوناً مثل:

1. الإجهاض غير القانوني في حالة عدم وجود سبب طبي يهدد حياة الأم كما في حالة الحمل الغير شرعي
2. تداول وإعطاء الأدوية المخدرة بدون وصفة طبية صحيحة.

٣. قيام الممرض/ة بأعمال خارجة عن النطاق المهني المرخص لها بمزاولته مثل التشخيص الطبي والتخيير وإجراءات العمليات الجراحية.
٤. الجرائم الأخرى كالسرقة والتزوير والتربح (استخدام الوظيفة لتحقيق مكاسب مادية غير قانونية) والقتل.

(٢) الخطأ المهني

وتشمل الأخطاء التي يرتكبها الممرض/ة من غير قصد أو إهمال (أى بسبب عدم الدراسة الكافية أو عدم التقدير الصحيح للموقف) أو الأعمال التي يسمح قانون المهنة بها إلا أن المؤسسة التي تعمل بها تمنعها من ذلك وتوكل مسؤولياتها إلى مؤهلات أخرى (بعض المستشفيات تمنع الممرضة من إعطاء أدوية في الوريد)

(٣) الإهمال

والإهمال يعني التقصير في أداء الواجبات والمهام المسندة إليها في التوفيق المناسب وبالطريقة السليمة مثل:

- ترك بعض فوط العمليات داخل جسم المريض بعد إجراء عملية جراحية نتيجة للتقدير أو الخطأ.
- ترك قرب الماء الساخن على جلد المريض وعلى وجه الخصوص المرضى المسنين والأطفال وغير واعين وينتج عن ذلك حروق لجسم المريض.
- ترك آلات أو الأدوات ساخنة في متناول يد المريض وعلى وجه الخصوص الأطفال وغير واعين مما يسبب حروق لجسم المريض.
- عدم وضع جوانب للسرير بالنسبة للمرضى الغير واعين مما يسبب وقوع المريض من على السرير وحدوث بعض الأضرار.
- الخطأ في إعطاء الأدوية سواء في نوع الدواء أو كميته أو نوعيته أو إعطائه لمريض آخر مما ينتج عنه أضرار جسيمة قد تؤدي بحياة المريض.
- استعمال أجهزة وأدوات غير صالحة للاستعمال أو تالفة بها خلل فني تعرفه الممرضة.
- ترك بعض المرضى بدون رقابه مثل المرضى بعد العمليات أو ترك طفل على منضدة الكشف مما يتسبب في وقوع الطفل.
- فقد وتلف الممتلكات الشخصية للمريض.

- هروب المريض من المستشفى و على وجه الخصوص الذين يعانون أمراضًا نفسية وعقلية وقد يسببون ضرراً للغير أو لأنفسهم.
- عدم التبليغ الفوري عن حالة المريض حيث يؤدي التأخير في التبليغ لآي أعراض غير مستحبة إلى الضرر الجسيم للمريض.
- استعمال أدوية منتهية المفعول.

الثالث عشر : المخالفات التأديبية التي تقع على طالب كلية التمريض

حرصاً من إدارة كلية التمريض على إيجاد بيئة أكademie تقوم على أساس الاحترام والتعاون والانضباط بين منسوبيها؛ فإنها تبين لطلابها بعض المخالفات التي ينبغي للطالب عدم القيام بها، ومن تلك المخالفات:

- ١- الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو الطلاب أو العاملين بالكلية.
- ٢- الاعتداء على الأموال والمرافق التابعة للكلية، كإتلاف أو تخريب الأدوات والمعدات التابعة لمرافق الكلية سواء بجعلها غير صالحة للاستعمال أو بتغيير وجه استعمالها كلياً أو جزئياً، وغيرها كن طرق الاعتداء.
- ٣- الإخلال بنظام سير الدراسة والامتحانات الكلية.
- ٤- الشجار أو الضرب أو الإيذاء أو السب أو القذف أو التهديد أو الإهانة شفاهة أو كتابة أو إشارة.
- ٥- الاحتفاظ بما سُلم للطالب على سبيل الأمانة، أو الإعارة وعدم إرجاعه.
- ٦- تزوير الإفادات أو الشهادات أو الوثائق الرسمية، سواء كانت صادرة عن الكلية أو غيرها إذا كانت ذات صلة بإجراءات الدراسة.
- ٧- انتحال الشخصية سواء لتحقيق منفعة لفاعل أو لغيره، ويعد انتحالاً للشخصية دخول طالب بدلاً عن طالب آخر لأداء الامتحان ويعتبر كل من اتفق معه أو سهل له ذلك شريكاً له ويخضع للتأديب.
- ٨- ثارة الفوضى أو الشغب وعرقلة سير المحاضرات أو الدروس العلمية أو الامتحانات بأية صورة كانت.

٩- التأثير على الأساتذة أو العاملين فيما يخص سير الدراسة أو الامتحانات أو التقييم أو النتائج أو غيرها مما يتعلق بالعملية التعليمية.

١٠- الغش في الامتحانات أو الشروع فيه بأية صورة من الصور، ويعتبر من قبيل الشروع في الغش إدخال الطالب إلى قاعة الامتحانات بدون إذن كل ما له علاقة بالمنهج الدراسي موضوع الامتحان.

١١- الامتناع عن الإدلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو التأديب المشكلة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

١٢- الاعتداء على العرض، أو تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها.

١٣- التدخين أو تعاطي المخدرات أو المسكرات أو التعامل فيها بأية صورة من الصور.

٤- الظهور بمظهر غير لائق داخل الكلية، أو ارتداء الذي المخالف لما جاء في اللوائح.

٥- أية مخالفة للقوانين واللوائح والنظم المتعلقة بالتعليم العالي.

الإجراءات التأديبية للطالب بكلية التمريض

حرصاً من إدارة كلية التمريض على إيجاد بيئة أكademie تقوم على أسس الاحترام والتعاون المتبادل بين أفرادها من خلال ترسیخ مبادئ الانضباط، وغرس روح المبادرة، وتشجيعهم على البحث، عليه يتوجب على الطالب الالتزام بما له من حقوق وما عليه من واجبات، وعليه يعد الخروج عن القوانين، والأنظمة، واللوائح والتعليمات المعمول بها بالكلية، مخالفة تقتضي التأديب، وقد يؤثر على المستقبل الأكاديمي في الجامعة، ومن هذه العقوبات:

١- التنبيه اللفظي.

٢- استدعاءولي الأمر.

٣- الإنذار الكتابي.

٤- إحالة الطالب إلى لجنة التأديب.

٥- الفصل أو إيقاف القيد.

٦- الحرمان من دخول الامتحان.

٧- الإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة.

٨- الفصل النهائي من الدراسة.

وغيرها من العقوبات التأديبية التي حددتها قوانين ولوائح ونظم التعليم العالي.

توجيهات عامة

على الطالب الالتزام بال التالي:

- 1- إبراز التعريف الجامعي عند الدخول إلى الكلية، وفي جميع التعاملات في حرمها.
- 2- تحمل الطالب مسؤوليته في حال إعطاء بطاقة لغيره.
- 3- في حال ضياع التعريف الجامعي على الطالب إحضار بلاغ رسمي.
- 4- عدم تزوير أي معلومات مقدمة للكلية.
- 5- عدم استخدام الهاتف النقال داخل القاعة الدراسية.
- 6- المحافظة على نظافة القاعات الدراسية وعدم اتخاذها أماكن للاستراحة.
- 7- عدم تعاطي وتناول أي مواد مخدرة داخل الكلية.
- 8- عدم التعرض للأساتذة بالإيذاء اللفظي أو الفعلي.
- 9- عدم المشاركة بأية أنشطة تؤثر على سير العملية التعليمية داخل الكلية، وفي حالة ضبط الطالب وهو يقوم بها سيحال إلى مجلس تأديبي، وستطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في اللائحة الداخلية للكلية.
- 10- عدم إقامة أنشطة خارج الكلية باسمها بدون إذن رسمي من الإداره، ومن يخالف ذلك سيطبق في حقه الإجراءات التأديبية.
- 11- يتحمل الطالب مسؤولية متابعة الإعلانات الخاصة بالمقرر حتى في حال غيابه والالتزام بمواعيد الامتحانات.
- 12- يتحمل الطالب مسؤولية غيابه، وتقديم المبررات الرسمية للقسم.
- 13- التقيد بالزي الرسمي للتدريبات العملية والالتزام بالزي العام الذي لا يخالف اخلاقيات الجامعة.

الميثاق الثاني

الميثاق الأخلاقي لاعضاء هيئة التدريس

اولا:- وثيقة اخلاقيات وآداب العمل بكلية التمريض

- عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالكلية هم القدوة والنموذج الذي يجب ان يحتذى به وهو المسئول مهنيا وخلقيا عن النمو والتطور الاخلاقي لطلابه .
- الالتزام بالأخلاقيات يسهم في تحسين مجتمع الكلية، وتوفير الفرص المتكافئة والعادلة أمام جميع العاملين بالكلية.
- الالتزام بأخلاقيات العمل بالكلية ترفع من روح التعاون بين جميع العاملين من أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهما والعاملين كما يسهم في تحقيق الرضا الوظيفي نتيجة لعدالة توزيع المهام والأعمال وربط الدخل بالجهود.
- الالتزام بأخلاقيات العمل بالكلية تشعر أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهما والعاملين بالمزيد من الاستقرار والراحة النفسية والثقة بالنفس و تخفف من الضغوط في العمل لالتزامهم بقانون وشريعة موحدة حيث لا مجال للتمييز من دون جهد او اداء لما هو واجب ومفروض
- الالتزام بأخلاقيات وآداب المهنة هو رسالة جلية وخطة واضحة البنود لتطوير الكلية وتحقيق رسالتها.
- الميثاق الاخلاقي للكلية هو كتيب ارشادي لجميع العاملين بكلية التمريض ابتداء من عميد الكلية مرورا باعضاء هيئة التدريس والطلاب وحتى معاوني العماله بالكلية لارشادهم وتوجيههم بحقوقهم وواجباتهم والجهات المعنية للتعامل التي يمكنهم التعامل معها في حالة الازمات او التقصير . مما يوفر الاحساس بالامان والاستقرار.

ثانيا :- الميثاق الاخلاقي لعضو هيئة التدريس بالكلية

يعتبر الأستاذ الجامعي المحور الأساسي للعملية التعليمية بالجامعة، فمهمته لا تقتصر على توصيل المعلومات بصورة صحيحة للطلبة فقط، بل يجب أن تكون مهامه مبنية على جوانب علمية وعملية وتربيوية وأخلاقية، ويتوجب عليه أيضاً القيام ببعض الأدوار

ليصبح نموذجاً يحتذى به، وأن يتسم بسمات وخصائص الشخصية المتزنة البعيدة عن كل أشكال السلوك المخالف للأعراف الأكاديمية وهي كالتالي :-

- أن يكون قدوة للجميع في التعامل بأسلوب حضاري، وتقديم النصائح والاستشارات لهم باستمرار.
- التأكد من إتقان المادة العلمية التي يناظر بتدريسها أو يؤهله نفسه فيها قبل أن يقبل تدريسيها.
- التحضير الجيد لمادته مع الإحاطة الوافية بمستجداتها ومستحدثاتها ليكون متمنكاً من المادة بالقدر الذي يؤهله لتدريسها على أفضل وجه
- الالتزام بمعايير الجودة الرسمية في تحديد المستوى العلمي للمادة التي يقوم بتدريسها، فلا تكون أعلى مما هو مطلوب فتخلق صعوبات غير مبررة، أو تكون أسهل مما هو مطلوب فتؤثر سلبياً على عملية التعلم اللاحقة، وعلى مستوى الخريج، وعلى مستوى أداء المهن في المجتمع في نهاية الأمر.
- أن يعلن لطلابه إطار المقرر (توصيف المقرر) وأهدافه ومحتوياته وأساليب تقييمه ومراجعه وارتباطه ببرنامج الدراسة ككل، ويقبل مناقشة الطالب في كل هذا.
- أن ينمّي في الطالب قدرات التفكير المنطقي، ويتقبل توصله إلى نتائج مستقلة بناء على هذا التفكير
- أن يحترم قدرة الطالب على التفكير، وأن يشجعه على التفكير المستقل.
- أن يسمح بالمناقشة والاعتراض وفق أصول الحوار البناء وتبعاً لآداب الحديث المتعارف عليها.
- أن يتقن مهارة التدريس ، وأن يستخدم الطرق والوسائل التي تساعده في إتقان التدريس وجعله مشوقاً وممتعاً ومفيداً في نفس الوقت
- الالتزام بخلق الفرص بان يحقق طلابه أعلى مستوى من الإنجاز تسمح به قدراتهم
- أن يؤدي عمله في المحاضرة أو المعمل او التدريب الميداني، الخ بأمانة وإخلاص، حريضاً على النمو المعرفي والأخلاقي لطلابه ومعاونيه
- أن يتبع أداء طلابه إلى أقصى مدى ممكن، وأن يتتيح نتائج المتابعة لطلابه ولذوي الشأن للتصرف بناء عليها

- أن يكون نموذجاً للقيم السلوكية والأخلاقية المثلى و الديمقراطية في حرية الفكر وحرية الرأي وحرية التعبير والمساواة، وان يسعى لتنمية هذه القيم في طلابه.
- أن يوجه طلابه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة وأوعية المعلومات ومراجع الدراسة.
- الامانه والصدق فى البحث العلمى و المعلومه المقدمه للطالب
- الايجابية و الالتزام بالوقت والجهد المقدم لاتمام العملية التعليمية على اكمل وجه
- الموضوعيه والعداله فى توزيع الابحاث والمهام المطلوبة سواء من الطالب او من باقى الزملاء فى نفس القسم ان كانت له اليد العليا فى ذلك.
- الالتزام بالاحترام المتبادل بينه وبين طلابه او زملائه مع عدم تخطى اى حدود اخلاقيه داخل الكلية.
- تقبل الرأى الآخر والحفاظ على المشورة بين زملائه مما يوفر جو من التناسق فى العمل والتتنوع فى الاداء وهذا ما يؤدى الى التطور والنجاح فى العملية التعليمية.
- وثيقة اخلاقيات مهنة التدريس فى الكلية
- الالامع العميق بالعلوم التمريضية واتقان عملية التدريس مع الحفاظ على التحديث الدائم للمعلومات وعدم الوقوف على مافي الذاكرة من معلومات.
- الالتزام بمعايير الجودة فى الاداء وفي المادة العلمية التى يتم تدريسها وطرق التدريس للارقاء بالمستوى العلمى للمادة
- الالتزام بأهداف المقرر ومحتواه وطرق تقييمه
- ادخال اخلاقيات مهنة التمريض كجزء لا يتجزء من اي ماده علمية يتم تدريسها وتكون دائما هدف متضمن داخل اهداف اي محاضرة يتم تدريسها .
- العمل دائما على توفير وقت فى نهاية اي محاضرة للاستماع الى اسئلة الطلاب والاجابة عليها او مناقشة ماتم تدريسه معهم.
- العمل على توفير دليل للمراجع الذى يمكن للطالب الاسترشاد بها لسهولة حصوله على المعلومات الازمه .
- الامتناع عن مساومة الطالب على اى درجات او امتيازات مقابل الحصول على كتب او ملزمات بأجر مادى او هدايا مما يعرض العمليه التعليميه جميعها الى الخلل والانهدام ويعرض عضو هيئة التدريس الى المسائلة القانونية.

- الالتزام بتنفيذ الجدول الميقاتى الخاص بالمحاضرات او التطبيقات العملية كما هو وابلاغ الطلبة مسبقاً في حالة حدوث اي تغيير مع الحرص على توفير البديل لإنجاز المهام المفروضة.
- التقييم الدورى المستمر للطلاب مع افادتهم بنتائج التقييم مع توخي العدالة والامانه فى وضع الاختبارات والنتائج.
- تنوع سبل التقييم العملية والنظرية لتطبيق العدالة الفكرية بين الطلاب
- اخطار الطالب بقوانين الالتزام اثناء التقييم سواء خلال الفصول الدراسية او في نهايتها وما يترتب عليه من مسائالت قانونية وعقوبات في حالة الاخلاص بها.

ثالثاً - أخلاقيات عضو هيئة التدريس نحو زملائه

- احترام الزملاء وتشجيع التعاون المشترك.
- الاهتمام بأدب الحوار.
- مراعاة العلاقات الإنسانية والاجتماعية مع جميع الزملاء.
- تنمية فكر العمل الجماعي وروح الفريق؛ لتحسين العملية الأكاديمية.
- تطبيق القواعد والتعليمات الخاصة بعلاقة الزملاء مع بعضهم البعض.
- تشجيع المشاركة البحثية.

رابعاً- أخلاقيات عضو هيئة التدريس نحو الكلية

- العمل على تحقيق رؤية ورسالة وأهداف الكلية.
- الاهتمام بالمارسات الوظيفية التي تزيد من مكانة الكلية.
- التقيد التام بالتعليمات الخاصة بالعملية التدريسية والبحثية.
- العمل على تعزيز المواطنة والانتماء للكتابة.
- الاهتمام بالتحقيق الدراسي لتحسين جودة العملية التعليمية.
- الاشتراك في المؤتمرات والندوات وورش العمل التي تقام داخل وخارج الجامعة لتمثيل الكلية.
- المحافظة على ممتلكات ومقررات الكلية.

خامساً : أخلاقيات أعضاء هيئة التدريس نحو إجراء البحوث العلمية

البحث العلمي هو السبيل للمعرفة، ويعتمد البحث العلمي على الأساليب المنظمة في الملاحظة، وتسجيل المعلومات، وتكوين التساؤلات، ويستند على ضوابط أخلاقية، ومن أهم قيم وأخلاقيات البحوث هي الأمانة العلمية، وتتحقق من خلال:

- احترام الملكية الفكرية لآخرين من خلال الإشارة إلى المراجع التي أخذ منها الباحث في بحثه وفق الأساليب العلمية.
- عدم الغش العلمي، كالانتحال، والتزوير العلمي.

سادساً : أخلاقيات أعضاء هيئة التدريس نحو المجتمع

نظراً لأهمية عضو الأستاذ الجامعي في خدمة المجتمع؛ ينوجب عليه الالتزام بعدد من المسؤوليات والتي من أهمها:

- الحرص على الأمانة في أداء عمله العلمي والأكاديمي.
- الإسهام في تنمية المجتمع بكل ما لديه من خبرات ومهارات.
- القدرة على التوافق مع الشرائح المختلفة للمجتمع.
- المشاركة الفعالة في برامج المؤسسات الاجتماعية.
- تعزيز القيم الدينية والأخلاقية والثقافية للمجتمع.
- ربط البحث بقضايا المجتمع المختلفة.
- إعداد الطاقات البشرية وتزويدها بالخبرات المتقددة.

سابعاً : ميثاق الكلية في قبول التبرعات والهدايا:

- الإعلان رسمياً عن أي هدايا أو تبرعات قد تتلاقها الكلية كمؤسسة علمية وكيان واحد وليس على المستوى الفردي أو المكاني.
- عدم التعامل مع أي أفراد مجتمعية قد سبق واتهمت في مسائل تمس النزاهة أو الشرف.
- يحظر على أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالكلية قبول أي هدايا شخصية من أفراد أو جهات دون الإعلان عن ذلك رسمياً وتوضيح سبب ذلك بشكل رسمي.

الميثاق الثالث

الميثاق الأخلاقي للجهاز الإداري بالكلية

بعد الأستاذ والطالب جزءاً من الكل ولا يعتبران العاملان الوحيدان في الكلية، التي تضم عناصر أخرى داخل المؤسسة ألا وهم الموظفون الذين لا يقلون أهمية عن اعضاء هيئة التدريس او الطالب بالكلية، و مهامهم توفير البيئة النموذجية التي تساعد الأستاذ والطالب لأداء وظيفتهم على أكمل وجه، وتسهيل مهمتهم في الرفع من مستوى الخدمات التي يقدمونها والتي تساهم في خلق بيئة تعليمية تربوية مناسبة، لذا وجب على الكلية وضع قواعد وأليات تنظم سلوك وأخلاقيات الموظفين فيما بينهم ومع الطلاب وأعضاء هيئة التدريس.

اولا:- على الموظف ان يتمتع بمجموعه خصائص هامة الا وهى :

- الادارى بالكلية يجب ان يتحلى بسمعة جيدة ويد نظيفة
- قادر على تحمل عبأ العمل وتوفير جو من التعامل بين باقى الزملاء لارتقاء بالعمل داخل الكلية
- الابتعاد عن كل ما يسىء الى سمعة العمل بالكلية من محسوبية ورشوه او سرقة
- يهتم دائما برفع مستوى العلمى وتطوير وتحديث معلوماته عن تخصصه فى العمل الادارى
- الاحترام لكل العاملين بالكلية وعدم رفع الحدود اثناء التعامل مع الزملاء او اعضاء هيئة التدريس .
- عدم التدخل في عدم اختصاصاته والالتزام بما ينصه عليه توصيفه الوظيفي.
- العدالة فى توزيع اعباء العمل بين العاملين كل حسب تخصصه.
- العداله فى الترشيح للترقيات والحوافز كل حسب مستوى انجازه واعلام العاملين بمعايير الاختيار.
- اعلام العاملين بالتوصيف الوظيفي الخاص بهم عن طريق اعداد دليل لكل قسم بالكلية.
- اعطاء الحق للعاملين بالتقدم بالمقررات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم بأليه التقدم بها.

ثانياً:- واجبات الموظف

- التأكيد على نظام الجودة في أداء العمل بالكلية.
- الحرص على عدم تعطيل العمل لتحقيق مطالب معينة.
- حضور الدورات التدريبية التي تزيد من القدرات ومواكبة التطورات الجديدة.
- احترام الأنظمة الإدارية بالكلية.
- الحفاظ على سرية المعلومات بالكلية.
- الانضباط والالتزام بقواعد الأخلاق المهنية.
- الحرص على ألا تكون هناك تجاوزات أو مخالفات قانونية.
- أداء العمل بكل أمانة وإتقان، والاسراع في تنفيذه في حدود الأنظمة الإدارية.
- تقديم الخدمات لأعضاء هيئة التدريس والطلاب والمراغعين بكل سهولة ويسر.
- عدم استغلال الوظيفة لتحقيق أي منافع سواء أكانت مادية أو أشياء شخصية.
- احترام القواعد والأعراف والتقاليد الجامعية.
- المشاركة في الأعمال والأنشطة التي تنظمها الكلية والتعاون مع أجل الرفع من مستوى
- الخدمات التي تقدمها الكلية والبرامج التي تساهم بها الكلية في المجتمع.



ثالثاً :- حقوق الموظف

- تحديد مهام الموظف ومسؤولياته وما يتوقع منه من إنجاز.
- العدالة والمساواة في التعامل وعدم التمييز على أساس غير مهنية.
- أن تتوفر للموظف بيئة عمل آمنة ومرحية للقيام بواجباته على النحو الأمثل.
- توفير إمكانيات التطوير المهني والتدريب وإشراكه في الأنشطة المختلفة في الكلية.
- ضمان حرية التعبير والمشاركة في الحوار الهدف بما يكفل تحقيق أهداف الكلية وفق القوانين واللوائح والتشريعات ذات العلاقة.
- ضمان المطالبة بالحقوق المهنية بما لا يتعارض مع القوانين والقرارات الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الميثاق الرابع

الميثاق الأخلاقي لعميد الكلية

ان عميد الكلية هو بمسابة رب البيت لجميع العاملين داخل الكلية كما انه هو بوابة العبور الى الجهات المختصة العليا داخل الجامعه وهو الذى يضع بالكلية السياسات واستراتيجيات العمل بها ويبده زمام امور الكلية وعلى عاتقة الكثير من الاعباء والمهام ومنها :

- يقوم عميد الكلية بتنفيذ قرارات مجلس الكلية وبلغ رئيس الجامعة بمحاضر الجلسات والقرارات خلال اسبوع من تاريخ صدورها كما يبلغ الهيئات الجامعية المختصة بالقرارات التي يجب إبلاغها إليهم
- عميد الكلية هو الذي يحدد القيادات العلمية والادارية داخل الكلية بما يتراءى له ، مع الاخذ فى الاعتبار بعد عن اى اهواء شخصية وهذا الأسلوب القيادي ينعكس مباشرة على مناخ الكلية العام وبيئتها التنظيمية.
- يقوم العميد بالإشراف على إعداد الخطة التعليمية والعلمية في الكلية ومتابعه تنفيذها مع السادة الوكلاء المسؤولين عن ذلك.
- الإشراف على عمل هيكل للكلية يتواجد عليه جميع الأقسام العلمية واللادارية والوحدات ذات الطابع الخاص وغيرها من وحدات والمشرفين على جزء من اجزاء هيكل الكلية
- على عميد الكلية ان يكون ملم بجميع العاملين بالكلية من اعضاء هيئة تدريس وعاملين عن طريق عمل هيكل لكل قسم والفريق المكون له ومن يتم استحداثهم كل عام واعدادهم ومشاركة ذلك مع الوكلاء المسؤولين.
- عمل ملف يحوى تقارير الأقسام والتى تقدم بشكل دوري ربع سنوي عن انجازات القسم وماتم تنفيذه من الخطة التعليمية كما يتم ذكر العوائق والمشكلات فى هذه التقارير ومناقشة ذلك مع الوكلاء ورؤساء الأقسام.
- العميد هو القدوة الاولى لجميع العاملين فى الكلية بشكل عام ولاعضاط هيئة التدريس بشكل خاص فى صنع نموذج من الانضباط والالتزام وكيفية اتخاذ القرارات بشكل صائب واحترام رأى الآخر وتطبيق ذلك على الوكلاء وهيئة التدريس والاداريين على حد سواء.

- عميد الكلية هو المسئول عن اتخاذ إجراءات التصحيح ، ومعاقبة المخطئين ، ومكافأة المجتهدين بشكل جدى دون تهاون كما يجب أن يكون أمينا في عرض التقارير الخاصة بتقييم الأداء لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة .
- عميد الكلية الذي يتعامل بعدل وإنصاف مع الأساتذة والطلاب والموظفين ، هذا العميد يسهم بسلوكه هذا في تنمية قيم العدل والمساواة وتكافؤ الفرص .
- للعميد الكينونه الابرز بين طلاب الكلية حيث انه من شأنه التأثير بهم وبسلوكياتهم عن طريق التواصل المستمر معهم والاستماع الى آرائهم وتشجيعهم على التقيد بالنظم والأخلاقيات الواجبه داخل الكلية وتعريفهم بمدى اهمية ما يدرسوه ويتعلمونه وخلق روح من التنافس الشريف بينهم .
- للعميد القدرة على خلق روح العمل كفريق واحد يضم كافة الفئات داخل الكلية حيث التأكيد دائمًا على هدف ورسالة الكلية هو مسئولية كل فرد داخلها.
- والعميد مسئول مع وكلاء الكلية المسؤولين عن ضبط الامتحانات وضبط تقويم الطلاب لمحاربة أي غش أو شروع فيه ولمحاربة أي تساهل أو تعنت بغير مسوغ . وهو إذ يفعل ذلك يقوم بمسئوليته المهنية ، وهو أيضًا يسهم في نشر ثقافة العدل والأمانة والاجتهاد بين الطلاب والأساتذة على السواء . انه بطريق مباشر وغير مباشر يدعم أيضًا المكانة العلمية والسمعة العلمية للكلية والجامعة.
- العميد مسئول مهنياً عن كفاءة استخدام الموارد المتاحة له ، خاصة المال العام ، وعليه وبالتالي توخي الحذر والدقة في الإنفاق ، وفي تفويض سلطة البيت في الشراء أو الإسناد ، وفي تشكيل لجان الممارسة ولجان فض المظاريف ولجان البيت ولجان الإسلام ، فكل هذه اللجان لها دور في الحفاظ على المال العام.

الميثاق الخامس

الميثاق الأخلاقي للقيادات بكلية التمريض

- بذل أقصى جهد ممكن للرقي بالكلية ورفع مستواها بين قرينتها من الكليات الأخرى .
- العمل واتخاذ القرارات بمنتهى الشفافية والعدالة مما لا يلحق الضرر او يظلم او يتحيز لاحد افراد الكوادر العاملة بالكلية على حساب الآخر .
- العمل على توفير بيئة طيبة و صالحة لجميع الأفراد المنتسبين للكلية .
- تتعامل قيادات الكلية بأسلوب ديموقратي يتسم بالحزم والعدالة مع تجنب القرارات الفردية والإإنفعالية .
- إقامة العدل التام بين أفراد اسرة الكلية في إتاحة الفرصة، وبعد عن الإضطهاد بسبب العقيدة أو اللون أو الجنس أو الإختلاف في الأداء، وأن يكون تقييم الأفراد موضوعياً ومبنياً على الأخذ بالأسباب.
- إسداء النصح والمشورة لمجلس إدارة الكلية بما يتفق مع الأمانة والصدق والإخلاص .
- العمل الجاد وال دائم على إقامة وتوثيق علاقة الكلية بالأطراف المجتمعية المحلية والهيئات والجامعات الأجنبية والعالمية

آلية إعداد الميثاق

١. الاطلاع على المراجع الخاصة بالمواثيق الأخلاقية واداب المهنة.
٢. مراجعة اللائحة التنظيمية للكلية، ولوائح التعليم العالي الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
٣. تشكيل لجنة الاعداد.
٤. تشكيل لجنة المراجعة والاستعانة بمرجعين ذوى تخصص من خارج الكلية وداخلها.
٥. إعداد الاستبيانات الازمة لاستطلاع الآراء حول مقترن الدليل، ونشرها، وجمعها، ومراجعتها وأخذها بعين الاعتبار.
٦. طباعة الميثاق بعد اعتماده ومراجعته فنياً ولغوياً.
٧. نشر الميثاق على الموقع الإلكتروني للكلية.

والله ولي التوفيق

المراجع

- دليل الممارسات الأخلاقية وآداب العمل الجامعي لأعضاء هيئة التدريس- كلية التمريض - جامعة القاهرة .
- الميثاق الأخلاقي للطالب الجامعي – وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جمهورية مصر العربية.
- الميثاق الأخلاقي للطالب الجامعي – وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جمهورية مصر العربية.